



## إعلان توضيحي من مؤسسة النقد العربي السعودي حول وضع شركات التأمين القائمة والعاملة في المملكة (٢٦/٨/١٤٣٠هـ الموافق ١٧/٨/٢٠٠٩م)

نظراً لأن الفترة الانتقالية الممنوحة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣١٢٠ وتاريخ ٤/٣/١٤٢٦هـ انتهت بتاريخ ٣/٣/١٤٢٩هـ، وبناءً عليه فإن على شركات التأمين القائمة التي تعمل حالياً بالمملكة من خلال وكلاء سعوديين أن تتوقف نظامياً عن مزاوله النشاط ما لم تكن قد حصلت على تصريح نهائي من المؤسسة بمزاولة نشاط التأمين في المملكة. وحيث أن إجراءات الترخيص لعدد من شركات التأمين ما زالت مستمرة ولم تنته بعد، وأن الشركات التي حصلت على تصريح نهائي أو التي تحت الترخيص أو التي صدر لها مرسوم ملكي بالموافقة على التأسيس معظمها قد أسست تلك الشركات من خلال مساهمة الشركات العاملة في السوق السعودي والتي سوف تنقل محافظها التأمينية إلى الشركات المؤسسة حديثاً، فقد قررت المؤسسة مايلي:

**أولاً:** لا يسمح للشركات العاملة التي ساهمت في تأسيس الشركات التي صدر لها تصريح نهائي بتجديد وثائق التأمين الصادرة من الشركة العاملة أو إصدار وثائق تأمين جديدة، إلا بموافقة خطية من المؤسسة.

**ثانياً:** يسمح للشركات العاملة التي ساهمت في تأسيس الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي (ولم يصدر لها تصريح نهائي) أو الشركات التي صدر لها موافقة من المقام السامي على الترخيص بتأسيسها أو الشركات التي انتهت المؤسسة من دراسة ملفاتها وأرسلت لوزارة التجارة والصناعة **بتجديد** وثائق التأمين للعملاء الحاليين لدى تلك الشركات فقط دون إصدار وثائق لعملاء جدد، وذلك حتى تاريخ ٣/٣/١٤٣١هـ الموافق ١٨/٢/٢٠١٠م.

**ثالثاً:** يجب على الشركات المشار إليها في الفقرة ثانياً أعلاه القيام بما يلي:

١. تقديم تقارير شهرية للمؤسسة تبين فيها أداء الشركة المالي من حيث حجم أفساط التأمين والمطالبات والاحتياطيات الفنية اعتباراً من شهر أغسطس ٢٠٠٩م بحيث تُقدم تلك التقارير خلال أسبوع من نهاية كل شهر.



٢. تقديم تقرير كل شهرين للمؤسسة ابتداءً من ٢٠٠٩/٩/١م يوضّح الخطوات التي اتخذتها الشركة لاستكمال إجراءات الترخيص للشركة السعودية. وفي حال تبين للمؤسسة عدم جدية الشركة في استكمال تلك الإجراءات، سوف تقوم المؤسسة فوراً بوقف الشركة العاملة عن العمل تماماً ( حتى عن تجديد الوثائق للعملاء الحاليين).
٣. تقديم ضمان بنكي لصالح مؤسسة النقد صالح لغاية ٢٠١٠/٦/٣٠م قابل للتجديد حسب طلب المؤسسة قيمته ٢٠% من إجمالي وثائق التأمين الصادرة من قبل الشركة العاملة (GWP) كما هي بنهاية ٢٠٠٨م.

**رابعاً:** تود المؤسسة التنويه بأن هذا التمديد سوف يكون آخر تمديد للشركات العاملة في المملكة، وأن المؤسسة لن تنتظر في أي طلبات لتمديد هذه الفترة مهما كانت الأسباب. كما تأمل المؤسسة من جميع شركات التأمين التقيد بالضوابط الواردة في هذا الإعلان، وفي حال تم مخالفة أي من هذه الضوابط فإن المؤسسة سوف تضطر لإيقاف إجراءات الترخيص للشركات المخالفة .

